

# ما حكم من يطلب لغيره بضائع من موقع إلكتروني ويزيد في القيمة دون أن يخبره؟

عبدالمحسن الزامل

امرأة تطلب اجاراتها من المواقع الالكترونية وتريد وتزيد في القيمة كاتعاب دون ان تخبرها فما حكم ذلك؟ لا يجوز ذلك الوكيل عليه ان يبين القيمة فاذا كنت اذا كنت مثلا تطلبين او كل من يطلب مثلا آ سلعة - [00:00:00](#)

مثلا لغيره وكله فيها فيقول اشتريتها بكذا مثلا اما الزيادة فهذه لها طرق اما ان يقول المشتري او تقول مثلا اه لجارتها انا اشتريتها لك وابيعه عليك يا رغبتني انا اشتريتها لك ولي اجرة كذا وكذا. مثلا ونحو ذلك الطرق كثيرة الطرق كثيرة مثل هذا - [00:00:20](#)

فهذا الوكيل يجب عليه ان يبين ولا يجوز له ان يزيد في الثمن. يزيد في الثمن الا اذا كنت فان كنت وكيلة باجرة لك الاجرة. ان كنت لا تطلبين كما ان شاء الله وكله صاحبه ان يشتري له - [00:00:47](#)

هذه السلعة يقول السلعة كذا وكذا. فيعطيه اياه. فلو انه طابت نفس صاحب السلعة واعطاها لا بأس بذلك. لا يلزمه ما دام ما اتفق على ذلك. لكن من حسن التعامل وربما انه اراد خدمته فلا يجوز ان يزيد - [00:01:08](#)

عليه بل يخبره بالشعر كما اشترى او كما اشترت هذه هذا من الامانة في هذا الفعل ومن الواجب ولا يجوز يعني الغشوة الخديعة في مثل هذه البياعات - [00:01:26](#)